



جنيف، 7 تشرين الثاني/نوفمبر 2016

7390-16/SG/RG (1st VP)

الرسالة رقم:

عدد المرفقات: 1

الإجراء المطلوب: تسمية مرشح لمنصب النائب الأول لرئيس المنظمة (WMO) في موعد غايته 8 كانون الأول/ديسمبر 2016

تحية طيبة وبعد،

يشرفني أن أبلغكم أن مقاعد النائب الأول والنائب الثاني والنائب الثالث لرئيس المنظمة العالمية للأرصاد الجوية (WMO) قد أصبحت شاغرة عقب مغادرة السيد A. D. Moura والسيد M.S. Ostojski والسيد عبد الله مقسط، على التوالي.

وطبقاً لأحكام المواد 13 إلى 15 من اللائحة العامة، دعاني رئيس المنظمة (WMO) إلى استهلال عملية لانتخاب النواب الأول والثاني والثالث لرئيس المنظمة (WMO) تباعاً وبالمراسلة. فسيُنتخب النائب الثاني لرئيس المنظمة بعد الانتهاء من انتخاب النائب الأول للرئيس، وسيُنتخب النائب الثالث للرئيس بعد الانتهاء من انتخاب النائب الثاني.

وتنص هذه المواد على ضرورة إبلاء الاعتبار الواجب عند انتخاب نائب للرئيس للأحكام ذات الصلة الواردة في المادة 13 (ج) '2' من الاتفاقية والمادة 84 من اللائحة العامة، والوارد مناقشتها أدناه.

ومن ثم، فإن الغرض من هذه الرسالة هو دعوتكم إلى تسمية مرشحين لمنصب النائب الأول لرئيس المنظمة (WMO)، طبقاً للمادة 92 من اللائحة العامة للمنظمة (WMO)، والتي تنص على الآتي:

"متى تقرر إجراء انتخابات بالمراسلة يدعو الأمين العام من يملكون حق التصويت إلى القيام مقدماً بتسمية مرشحين مؤهلين للمنصب أو للمركز الذي يقتضي الأمر شغله. ويحدد الرئيس الذي طلب إجراء الانتخاب الفترة التي يجب أن ترد خلالها تسميات المرشحين. ولا يجوز أن تقل هذه الفترة عن 30 يوماً."

إلى: أصحاب المعالي وزراء خارجية الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للأرصاد الجوية (توزيع محدود)

وفي إطار تحديد الأعضاء الذين يحق لهم التصويت، وعند الاقتضاء، تقديم ترشيحات، ينبغي مراعاة الاعتبارات التالية:

(أ) طبقاً لأحكام المادة 11 (أ)(4) من الاتفاقية، فإن الدول الأعضاء في المنظمة هي وحدها التي تملك حق التصويت في انتخاب رئيس ونواب رئيس المنظمة (WMO)؛

(ب) قضى القرار 37 (Cg-XI)، المؤتمر الحادي عشر، ضمن جملة أمور، بأن الأعضاء الذين عليهم متأخرات لأكثر من عامين تقويميين متتاليين بسبب عدم سداد الاشتراكات، لا يشاركون في التصويت بالمراسلة في انتخابات الهيئات التأسيسية.

علاوة على ذلك، تجدر الإشارة إلى أن كلمة "مؤهلين"، الواردة في الجملة الأولى من المادة 92 من اللائحة الفنية، توضح أن أهلية المرشح/ المرشحة للمنصب الذي يُسمى/ تسمى له شرط أساسي لإدراج اسمه/ اسمها في قائمة المرشحين للمنصب. ويشرفني في هذا الصدد أن أذكر بالاشتراطات التالية لأهلية الترشح لمنصب نائب رئيس المنظمة (WMO)، حسبما ترد في الأحكام ذات الصلة من الاتفاقية واللائحة العامة، وكذلك في قرارات المؤتمر. وفيما يلي تلك الأحكام:

1- تقضي المادة 6(أ) من الاتفاقية بأن شغل مناصب رئيس ونواب رئيس المنظمة (WMO) يقتصر على الأشخاص الذين يعينهم أعضاء المنظمة (WMO) لأغراض هذه الاتفاقية مديرين لمرافقهم المختصة بالأرصاد الجوية أو بالأرصاد الجوية الهيدرولوجية، وذلك على الوجه المبين في اللائحة؛

2- المادة 8 من اللائحة العامة تنص على ما يلي "فيما عدا ما نصت عليه المادة 4(ب) من الاتفاقية، لا يجوز لأي شخص أن يعمل في الوقت نفسه رئيساً أو نائب رئيس لأكثر من هيئة واحدة من الهيئات التأسيسية أو أن يعمل رئيساً لهيئة تأسيسية وعضواً منتخباً في المجلس التنفيذي؛"

3- المادة 13 (ج) '2' من الاتفاقية تنص على أن لا يأتي أكثر من تسعة ولا أقل من أربعة من أعضاء المجلس التنفيذي، بما في ذلك رئيس ونواب رئيس المنظمة ورؤساء الاتحادات الإقليمية والسبعة والعشرون مديراً المنتخبون، من إقليم واحد. ويكون تحديد الإقليم بالنسبة لكل عضو وفقاً لللائحة. كما تنص المادة 141 من اللائحة العامة على أن عضو المنظمة الذي ينتمي إلى أكثر من اتحاد يعتبر في الأحوال العادية، لأغراض المادة 13 من الاتفاقية، وافداً من الإقليم الذي يقع فيه المقر الرئيسي لمرافق الأرصاد الجوية الخاص به؛

4- القرار 37 (Cg-XI) الصادر عن المؤتمر الحادي عشر. قضى المؤتمر، ضمن جملة أمور، ألا يكون من حق مواطني أو ممثلي عضو المنظمة المتأخر في سداد الاشتراكات لأكثر من عامين تقويميين متتاليين ترشيح، أو إعادة ترشيح، أنفسهم لمناصب الهيئات التأسيسية التي تُشغل بالانتخاب، ولا لشغل مناصب أعضاء المجلس التنفيذي. ولعلكم تلاحظون أن المجلس التنفيذي قد أقر في دورته الخامسة والأربعين البيان التالي: "تكون أهلية المرشحين للانتخاب بالمراسلة، لأغراض القرار 37 (Cg-XI)، هي تلك السائدة في تاريخ إرسال طلب تسمية مرشحين لشغل منصب أو مركز طبقاً لما تنص عليه المواد 15 و16(أ) و145 من اللائحة العامة. وفي هذا الشرط باشتراطات الأهلية المنصوص عليها في المادة 75 (ب) من اللائحة العامة."

ومراعاةً للاعتبارات الواردة أعلاه، ولمساعدة الأعضاء على تسمية مرشحين مؤهلين، تجدون طي هذا المرفق قائمة بأسماء مديري مرافق الأرصاد الجوية أو الأرصاد الجوية الهيدرولوجية، حسبما حددتها اللائحة العامة، والمؤهلين لشغل منصب نائب رئيس المنظمة طبقاً للمعلومات المتوافرة في الأمانة وقت توجيه هذه الرسالة، وطبقاً للمادة 71 من اللائحة العامة.

وعند تسمية مرشحين لمنصب النائب الأول لرئيس المنظمة (WMO)، ينبغي إيلاء الاهتمام الواجب للمادة 84 من اللائحة العامة، المشار إليها أعلاه، والتي تنص على ضرورة أن ينتمي الرئيس ونواب الرئيس الثلاثة في الأحوال العادية إلى أقاليم مختلفة. ولعلكم تلاحظون في هذا الصدد أن رئيس المنظمة ينتمي للإقليم الرابع (أمريكا الشمالية وأمريكا الوسطى والكاريبية). وبالتالي، فتطبيق هذه المادة يعني أن نواب رئيس المنظمة (WMO) ينبغي أن ينتموا في الأحوال العادية للإقليم الأول (أفريقيا) أو الإقليم الثاني (آسيا) أو الإقليم الثالث (أمريكا الجنوبية) أو الإقليم الخامس (جنوب غرب المحيط الهادئ) أو الإقليم السادس (أوروبا). وقد التزم المؤتمر بأحكام هذه المادة في دوراته السابقة التي تُعقد كل أربع سنوات عند انتخاب رئيس المنظمة (WMO) ونوابه الثلاثة.

وبعد تلقي الترشيحات، سَأحصل على تأكيد المرشحين لاستعدادهم لشغل المنصب، طبقاً لأحكام المادة 93 من اللائحة العامة.

وطبقاً لأحكام المادة 92 من اللائحة العامة، قرر رئيس المنظمة (WMO) إتاحة فترة ثلاثين يوماً لتلقي الترشيحات. وسأكون ممتناً لو تكرمتم بموافاتي في أقرب وقت ممكن بالترشيحات التي ترغبون تقديمها لمنصب النائب الأول لرئيس المنظمة (WMO). وينبغي على أي حال أن يصل الأمانة خطاب الترشيح في موعد لا يتجاوز 8 كانون الأول/ ديسمبر 2016.

ويجري إرسال نسخة من هذه الرسالة للممثلين الدائمين للدول الأعضاء في المنظمة (WMO).

وتفضلوا معاليكم بقبول أسمى آيات التقدير،



(ب. تالاس)
الأمين العام

المرفق

قائمة بأسماء مديري مرافق الأرصاد الجوية لدى أعضاء المنظمة، والمؤهلين
للترشح لمنصب النائب الأول لرئيس المنظمة

(في 7 تشرين الثاني/ نوفمبر 2016)

(ملاحظة: الأعضاء مقسمون إلى فئات حسب أقاليم المنظمة؛ حسبما يرد في المادة 141 من اللائحة العامة).

الإقليم الأول (أفريقيا)

B. Ihadadene	الجزائر	
D.J. Do Nascimento	أنغولا	
M.K. Nakpon	بنن	
T.L. Botshoma	بوتسوانا	
K.E. Ouedraogo	بور كينا فاسو	
A. Rurantije	بوروندي	
R. Philippe	الكاميرون	**
E. Mbaitoubam	تشاد	
A. Kanga	الكونغو	
D. Konate	كوت ديفوار	**
O.S. Said	جيبوتي	
A. Abd El-Aal	مصر	
P. Kahsay	أريتريا	
F. Teshome	إثيوبيا	
P. Gibba	غامبيا	
S.Y.Komla	غانا	
M.L. Bah	غينيا	**
J.G. Kongoti	كينيا	
M.F. Mahahabisa السيدة	ليسوتو	
S.S. Rahariveloarimiza السيدة	مدغشقر	
D.A. Maiga	مالي	
R. Mungra	موريشيوس	
A. Nassif	المغرب	
C.I.S. Nhapule السيدة	موزامبيق	
F. Uirab	ناميبيا	
A.C. Anuforom	نيجيريا	**
J. Ntaganda Semafara	رواندا	
M.M. Ndao	السنغال	
V. Amelie	سيشيل	
L. Makuleni السيدة	جنوب أفريقيا	**
M.O.M. Ayoker	جنوب السودان	
A.M. Abdelkarim	السودان	

D. Nhlengethwa-Masina	السيدة	سوازيلند	
A. Nmiri		تونس	
F. Luboyera		أوغندا	
A.L. Kijazi	السيدة	جمهورية تنزانيا المتحدة	**
A. Makarau (#)		زيمبابوي	**

الإقليم الثاني (آسيا)

M.S. Habibi		أفغانستان	
A.T.M. Daham		البحرين	
S. Ahmed		بنغلاديش	
K. Tsering		بوتان	
Lim Kean Hor		كمبوديا	
Zheng Guoguang		الصين	**
Chi-ming Shun (#)		هونغ كونغ، الصين	**
L.S. Rathore		الهند	**
D.S. Parhizkar		إيران	
T.H.M. Al-Korji		العراق	
T. Hashida		اليابان	**
K.M. Shuaibi		الكويت	
S. Southichack		جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	
Fong Soi Kun		ماكاو، الصين	
A. Majeed		ملديف	
S. Enkhtuvshin		منغوليا	
H.N. Thiam	السيدة	ميانمار	
R.R. Sharma		نيبال	
J.S.A. Al-Maskari		عمان	
G. Rasul		باكستان	
A.M.A. Al-Mannai (#)		قطر	**
Ko Yunhwa		جمهورية كوريا	**
A.S. Ghulam		المملكة العربية السعودية	**
L. Chandrapala		سري لانكا	
H. Rasulzoda		طاجيكستان	
W. Sakudomachai		تايلند	
B.R. Miminov		تركمانستان	
A.A. Al Mandoos		الإمارات العربية المتحدة	
V.E. Chub		أوزبكستان	
Chu Pham Ngoc Hien		فييت نام	
M.S. Alzuraiqi		اليمن	

الإقليم الثالث (أمريكا الجنوبية)

A.C. Saulo السيدة	الأرجنتين	**
F. De Assis Diniz	البرازيل	
G.E. Navarro	شيلي	**
O. Franco Torres	كولومبيا	
J. Olmedo Morán	إكوادور	
G. Cummings	غيانا	
J. Báez (#)	باراغواي	**
A.Y. Díaz Pablo السيدة	بيرو	
C.R. Becker	سورينام	
G.J. Pisciotano Jalabert	أوروغواي	
J.G. Sottolano Gonzalez	فنزويلا	

الإقليم الرابع (أمريكا الشمالية وأمريكا الوسطى والكاريبي)

(لا يتضمن رئيس المنظمة (WMO)، السيد D. Grimes (كندا))

K. Meade	أنتيغوا وبربودا	
T. Basden	جزر البهاما	
H.O. Lovell	بربادوس	
C. Cumberbatch السيدة	بليز	
T.W. Sutherland	أقاليم الكاريبي البريطانية	**
J.C. Fallas Sojo (#)	كوستاريكا	**
C. Pazos Alberdi	كوبا	
A.A.E. Martis	كيوراسو وسان مارتن	**
G.M.B. Ceballos Gomez السيدة	الجمهورية الدومينيكية	
E.H. Sanchez Bennett	غواتيمالا	
P.K. Jean-Jeune	هايتي	
H.H. Sierra Sanchez	هندوراس	
J. Spooner	جامايكا	
E.B. Esquivel Marconi	بنما	
V. Descartes	سانت لوسيا	
M. Noel	ترينيداد وتوباغو	
L.K. Furgione السيدة	الولايات المتحدة الأمريكية	**

الإقليم الخامس (جنوب غرب المحيط الهادئ)

S. Barrell السيدة	أستراليا	**
M.H. Aji	بروني دار السلام	
A. Ngari	جزر كوك	
R. Kumar	فيجي	**
A.E. Sakya (#)	إندونيسيا	**
U. Toorua	كيريباتي	
Che Gayah I.	ماليزيا	
J. Berdon	ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)	
P. Lennox	نيوزيلندا	
K. Luana	بابوا غينيا الجديدة	
V.B. Malano	الفلبين	
P.N. Simi السيدة	ساموا	
WONG Chin Ling السيدة	سنغافورة	**
C. Iroi	جزر سليمان	
'Ofa Fa'anunu	تونغا	
T. Katea	توفالو	
D. Gibson	فانواتو	

الإقليم السادس (أوروبا)

F. Hoxhaj	ألبانيا	
L. Vardanyan	أرمينيا	
M. Staudinger	النمسا	
M. Mammadov	أذربيجان	
M. Germenchuk السيدة	بيلاروس	
D. Gellens	بلجيكا	
E. Sarac	البوسنة والهرسك	
H. Branzov	بلغاريا	
I. Cacic (#)	كرواتيا	**
K. Nicolaides	قبرص	
V. Dvorák	الجمهورية التشيكية	
M. Thyrring السيدة	الدانمرك	
T. Ala	إستونيا	
J. Damski	فنلندا	
J-M Lacave	فرنسا	**
G. Adrian	ألمانيا	**
I. Georgiou	اليونان	
K. Radics السيدة	هنغاريا	
Á. Snorrason	أيسلندا	
E. Moran	أيرلندا	
N. Stav	إسرائيل	
S. Cau	إيطاليا	**

M.M. Al-Samawi	الأردن	
K. Treimanis	لاتفيا	
M.M. Wouhaibeh	لبنان	
V. Auguliene	ليتوانيا	
L. Wietor	لكسمبرغ	
L. Mitrovic	الجبل الأسود	
G. Van Der Steenhoven	هولندا	
A. Eliassen	النرويج	
J.M.A. de Miranda	البرتغال	
M. Roibu	جمهورية مولدوفا	
I. Sandu	رومانيا	
A.V. Frolov	الاتحاد الروسي	**
J. Nikolic	صربيا	
M. Benko	سلوفاكيا	
K. Bergant	سلوفينيا	
M.A. Lopez Gonzalez	إسبانيا	**
R. Brennerfelt	السويد	
P. Binder	سويسرا	
O. Romevski	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا	
M.I. Kulbida	أوكرانيا	
I. Günes	تركيا	**
R. Varley	المملكة المتحدة	**

* تُعرّف اللائحة العامة لمديري مرافق الأرصاد الجوية أو الأرصاد الجوية الهيدرولوجية على النحو التالي: "مدير/ رئيس مرفق أرصاد جوية أو أرصاد جوية هيدرولوجية تابع لعضو المنظمة، عُين ممثلاً دائماً لذلك العضو، أو مدير/ رئيس مرفق تابع لعضو في المنظمة مسؤول على المستوى الوطني عن الأرصاد الجوية أو عن الأرصاد الجوية والهيدرولوجيا التطبيقية عينه عضو المنظمة المذكور خصيصاً لأغراض الاتفاقية واللائحة العامة".

وحتى تاريخه، أبلغ الممثلون الدائمون لكازاخستان وليبيا والمكسيك ونيكارغوا ونيوي وبولندا وسيراليون وتيمور الشرقية وزامبيا، أمانة المنظمة (WMO) أنهم قد تخلوا عن مناصبهم كمديرين لمرافق الأرصاد الجوية في بلدانهم. وفي انتظار تعيينات رسمية، تنطبق المادة 6(أ) من اللائحة العامة على تلك الحالات (انظر الفقرة 1 من الصفحة 2 من هذه الرسالة).

** أعضاء المجلس التنفيذي (انظر الصفحة 2 من هذه الرسالة، الفقرتان 2 و3)

(#) طبقاً للمادة 8 من اللائحة العامة للمنظمة (WMO)، التي تنص على أنه "... لا يجوز لأي شخص أن يعمل في الوقت نفسه رئيساً أو نائب رئيس لأكثر من هيئة واحدة من الهيئات التأسيسية أو أن يعمل رئيساً لهيئة تأسيسية وعضواً منتخباً في المجلس التنفيذي"، فإنه سيتعين على أي رئيس/ رئيس بالنيابة لأي من الاتحادات الإقليمية يُنتخب نائباً لرئيس المنظمة (WMO) أن يتخلى عن مقعده كرئيس للإقليم الذي ينتمي إليه.